

يعلق ويدك ذلك عن غمض وعقل والى الدرّة الازوايا بشه وانى عشر رجلا من  
 احكاب النبي صلى الله عليه وسلم **باب** حكم المفقودين  
 اعلمه وما له ولا من الميت اذ اُفقِد في نصف عشر القتال يرد امرأته  
 سنة واسترخى من شعور جارية فالقصر صاحبها سنة فلم يجده وفقد فأ حد  
 يعطى الدرهم والدرهم وقال اللهم عن فلان بارأني علي وعلى وقال هكذا  
 فافعلوا باللفظة وقال الرهبون في الأسير بكم مكانه لا يخرج امرأته ولا  
 تقسم ماله فاذا انقطع خبره فسنه سنة المفقود **باب** على من عبد الله  
 ناسخ عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن مويبا المبعوث ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم سئل عن صالة الغيم فقال خذها فاعاها هي لك اولا جلد اول الدنيا  
 وسئل عن صالة الابل فوضت واجرت وحناء وقال مالك ولها صلتها  
 احد أو الميتا شرب الماء وما كل النجس حتى يلقاها ربه وسئل عن  
 اللقطة فقال تبرقها وكافها وعفاها وعمرها سنة فان جازت بعرفتها  
 والانا خلطها بما لك قال سفيان ثلثت سنة من الى عبد الرحمن قال  
 سفيان ولم احفظ عنه شيئا غير هذا فقالت ارايت حديث يزيد بن مويبا  
 المبعوث في امر الصالة فهو عن زيد بن خالد قال نعم قال يحيى ويقول سنة  
 عن يزيد بن مويبا المبعوث عن زيد بن خالد قال سفيان ثلثت سنة فقلت  
 له **باب** الضهار قد سمع الله قول النبي بخاويك في زوجة الى قوله  
 لم يسبغ فاطمات سنين يسكتاوه **باب** لسمعت احدي ما لك انه  
 سأل ابن شهاب عن طهار العبد فقال نحو طهار الحر قال مالك وصيام العبد  
 شمران

اربعين

فصلي

الله

شمران وقال الحسن بن الحر طهار الحر والعبد من الحره والآية سواء **باب**  
 عكرمة ان طاهر من امه وليس يثنى انما الطهار من النساء وفي العريم  
 لما قالوا اني فيما قالوا هذه الآية لان الله لم يبدك على المتكرد قول المور **باب** ونقض ما قاله  
**باب** الاشارة في الطلاق والامور وقال ان غير النبي صلى  
 الله عليه وسلم لا يعيد به الله بفتح العين ولكن بعد ببهان فاشارة  
 الى لسانه وقال كتب من مالك اشارة النبي صلى الله عليه وسلم اني ابي  
 اليك وقالت اسماء بنت النبي صلى الله عليه وسلم في الكسوف فقلت لعائشة  
 سائنان الناس وهو يسئل فوامت برأها الى الشمس فقلت امة وامانت  
 برأها ان تعلمه قال انشأوا النبي صلى الله عليه وسلم بينك الى ان يكون  
 يتعد مره قال ابن عباس واما النبي صلى الله عليه وسلم بينك لآخره وقال  
 ابو قتادة قال النبي صلى الله عليه وسلم في العبد المحرم احديكم امره ان  
 يحل عليها او اشارة اليها قالوا لا قالوا **باب** حد عبد الله من محسن كابو  
 عامر بن عبد الملك بن عمرو بن ابراهيم عن خالد بن عكرمة عن ابن عباس قال  
 طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بصره وكان كلما اتى على الركن اشار  
 اليه وكبره قال زيد بن اسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم فخرج من ربه ما جوح  
 وما جوح سئل هلك دعقد سبعين **باب** حد مسد في تباشر من القتل  
 ثمانية من لثة عن محمد بن سيرين عن ابن هزيرة قال قال ابو القاسم صلى الله  
 عليه وسلم في الجعة ساعة لا يؤاقرها مسلم فابى يسئل بسأل الله خبرا  
 الا اعطاه وقال يده ووضع اظفاره على بطن الكوسعي والحكم فلما بر هذا

Copyright © King Saud University